

Distr.: General
20 July 2015

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



دورة عام ٢٠١٥
البند ١٩ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥

[بناء على توصية اللجنة الاجتماعية (E/2015/26)]

٥/٢٠١٥ - طرائق ثالث استعراض وتقييم خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة
بالشيخوخة لعام ٢٠٠٢

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يشير إلى أنه طلب إلى الدول الأعضاء في خطة عمل مدريد الدولية المتعلقة
بالشيخوخة، ٢٠٠٢، التي اعتمدها الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة المعقودة في مدريد
في الفترة من ٨ إلى ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢^(١) إجراء استعراض منهجي لتنفيذ الخطة
بوصف ذلك أمراً ضرورياً لنجاحها في تحسين مستوى معيشة المسنين،

وإذ يشير أيضاً إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي دعا، في قراره ١٤/٢٠٠٣
المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الحكومات ومنظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني
إلى المشاركة في نهج ينطلق من القاعدة لاستعراض خطة عمل مدريد وتقييمها،

وإذ يضع في اعتباره أن لجنة التنمية الاجتماعية قررت، في قرارها ١/٤٢ المؤرخ
١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤، إجراء استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد كل خمس سنوات^(٢)،

وإذ يشير إلى أنه لاحظ، في قراره ٧/٢٠١٤ المؤرخ ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٤،
أن العملية الثالثة لاستعراض وتقييم خطة عمل مدريد ستجري في عام ٢٠١٧،

(١) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة،
رقم المبيع A.02.IV.4)، الفصل الأول، القرار ١، المرفق الثاني.

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٤، الملحق رقم ٦ (E/2004/26)،
الفصل الأول، الفرع هاء.



الرجاء إعادة الاستعمال

15-10187 (A)



وإذ يلاحظ أعمال الفريق العامل المفتوح العضوية المعني بالشيخوخة وإسهامه في تنفيذ خطة عمل مدريد ومتابعتها،

وإذ يسلم باستمرار الحاجة إلى إيلاء الاعتبار الواجب لحالة المسنين في إطار المناقشة الجارية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥،

وإذ يلاحظ تعيين مجلس حقوق الإنسان الخبيرة المستقلة المعنية بمسألة تمتع المسنين بجميع حقوق الإنسان^(٣)، التي تشمل ولايتها تقييم الآثار المترتبة على تنفيذ خطة عمل مدريد في حقوق الإنسان،

وإذ يحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام^(٤)،

١ - يقر الجدول الزمني لتنفيذ ثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد الدولية المتعلقة بالشيخوخة، ٢٠٠٢^(١)، على النحو المبين في تقرير الأمين العام^(٤) الذي ينص في جملة أمور على أن يتم الاستعراض العالمي في عام ٢٠١٨؛

٢ - يقرر أن تتبع الإجراءات المتعلقة بثالث استعراض وتقييم لخطة عمل مدريد النظام الداخلي المحدد لعملية الاستعراض والتقييم الثانية؛

٣ - يدعو الدول الأعضاء إلى تحديد الإجراءات التي اتخذتها منذ ثاني عملية استعراض وتقييم، بهدف تقديم هذه المعلومات إلى اللجان الإقليمية خلال عام ٢٠١٧، ويدعو كل دولة عضو إلى أن تقرر لنفسها الإجراءات أو الأنشطة التي تعزز استعراضها، باستخدام نهج تشاركي ينطلق من القاعدة؛

٤ - يشجع الدول الأعضاء على إنشاء أو تعزيز هيئة أو آلية تنسيق وطنية، حسب الاقتضاء، من أجل القيام، في جملة أمور، بتيسير تنفيذ خطة عمل مدريد، بما في ذلك استعراضها وتقييمها؛

٥ - يشجع أيضا الدول الأعضاء على أن تستخدم على نحو أكمل، في حدود ما تسمح به ظروفها الوطنية الخاصة، نهجا تشاركيا ينطلق من القاعدة إزاء استعراض وتقييم خطة عمل مدريد، وذلك بدعوة جهات منها منظمات المسنين إلى المشاركة في عمليات

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/68/53/Add.1)، الفصل الثالث، القرار ٢٠/٢٤.

(٤) E/CN.5/2015/4.

الاستعراض على الصعيدين الوطني والإقليمي من خلال تقديم آراء أعضائها بشأن تنفيذ خطة عمل مدريد وبشأن خطط العمل الإقليمية؛

٦ - يدعو الدول الأعضاء إلى أن تنظر في أن تستخدم، في عمليات الاستعراض والتقييم الوطنية التي تضطلع بها، صيغة تجمع بين استقاء البيانات الكمية والبيانات النوعية التشاركية وتحليلها، تشمل عند الاقتضاء، تبادل أفضل الممارسات في جمع البيانات على هذا النحو؛

٧ - يطلب إلى اللجان الإقليمية مواصلة تسهيل عملية الاستعراض والتقييم على المستوى الإقليمي، بما في ذلك، عند الاقتضاء، من خلال التشاور مع الهيئات الإقليمية ذات الصلة، بطرق منها:

(أ) تقديم المساعدة إلى الدول الأعضاء، عند الطلب، في تنظيم عمليات الاستعراض والتقييم الوطنية التي تضطلع بها؛

(ب) تنظيم اجتماعات استعراضية إقليمية؛

(ج) اعتماد نهج شامل ومتسق ومنسق إزاء مشاركة المجتمع المدني في عمليات التخطيط والتقييم لعملية الاستعراض والتقييم؛

(د) تعزيز التواصل وتبادل المعلومات والخبرات؛

(هـ) تقديم تحليل للنتائج الرئيسية، وتحديد مجالات العمل ذات الأولوية الرئيسية والممارسات الجيدة، واقتراح استجابات تتعلق بالسياسة العامة بحلول عام ٢٠١٧؛

٨ - يطلب إلى منظومة الأمم المتحدة مواصلة تقديم الدعم للدول الأعضاء في الجهود الوطنية التي تبذلها في مجال الاستعراض والتقييم، بتزويدها، بناء على طلبها، بالمساعدة التقنية لبناء القدرات؛

٩ - يشجع الدول الأعضاء ومنظمات الأمم المتحدة على أن تتولى، عند الاقتضاء، تقديم الدعم إلى اللجان الإقليمية في تيسير عملية الاستعراضات والتقييمات وفي تنظيم اجتماعات إقليمية لاستعراض نتائج الاستعراضات والتقييمات الوطنية في عام ٢٠١٧؛

١٠ - يدعو الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك وكالات المنظومة وصناديقها وبرامجها، إلى اتخاذ تدابير محددة لتعميم مسائل الشيخوخة، بما في ذلك آراء المسنين، في عمليات البرمجة الخاصة بها وفي ولايات الأمم المتحدة القائمة؛

١١ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها الخامسة والخمسين في عام ٢٠١٧ تقريراً يتضمن تحليلاً للنتائج الأولية لعملية الاستعراض والتقييم الثالثة إلى جانب تحديد القضايا السائدة والناشئة والخيارات ذات الصلة في مجال السياسة العامة؛

١٢ - يطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة، في دورتها السادسة والخمسين في عام ٢٠١٨، تقريراً يتضمن نتائج عملية الاستعراض والتقييم الثالثة إلى جانب تحديد القضايا السائدة والناشئة والخيارات ذات الصلة في مجال السياسة العامة.

الجلسة العامة ٣٢

٨ حزيران/يونيه ٢٠١٥